كما في غالب القرا فحينئذ يجب عليه ان يجيب لكل من يساله في
مسالة من المسايل المتعلقة في امور الدين ويفتي للمستفتي منه
وان لم يكن له اجازة من شيخه لان كتم العلم حرام عند احتياجه
اليه لقوله صلى الله عليه وسلم من سيل عن علم فكتمه الجمه الله
تعالى بلجام من نار اخرجه مسلم واحمد والحاكم عن ابي هريرة
وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال كاتم العلم يلعنه كل شي حتى الحوت
في البحر والطير في السما اخرجه ابن الجوزي في العلل عن ابي
سعيد هذا بعد فهمه لمعانيه والثانية مستحبة وهي عند
عدم الضرورة للاحتياج اليه بان كان هناك شيخ اخر هذا
مع تقنه وعلمه والاجازة من شيخه فانه حينئذ يستحب
له الفتيا وان كان هناك اخر يفتي والثالثة مكروهة وهي افتاية
جهل منه وعدم اهليته لذلك عند الضرورة اذا احوجه
اليه مع علمه بتلك المسالة ولو قاسقا يجوز مع الكراهة هنا
فقط لقدم مفتي اخر والرابعة حرام وهي افتا الجاهل والعالم
الفاسق مع وجود مفت صالح ووجود اهليته لذلك فيحرم
على الجاهل او العالم الفاسق الفتيا عند ذلك لانه ليس فيه
ضرورة لوجود العالم الثاني لقوله صلى الله عليه وسلم من افتي
بغير علم لعنته ملايكة السموات والارض اخرجه ابن عساكر
عن علي وعنه صلى الله عليه وسلم من افتى بغير علم كان اثمه
على من افتاه ومن اشار على اخيه بامر يعلم ان الرشد في غيره
فقد خانه اخرجه ابو داود والحاكم عن ابي هريرة رضي الله
عنه وعنه صلى الله عليه وسلم اشد الناس عذابا يوم القيامة
عالم لم ينفعه علمه اخرجه الطبراني والبيهقي عن ابي هريرة

فايدة

فايدة وفي منتخب محصول اصول الفقه فيما اذا افتيا
مفتيان واختلفا في الجواب قال فان تساويا في الدين وتفاضل
احدهما في العلم وجب الاخذ بقول الاعلم ومنهم من جوزه وان
تساويا في العلم وتفاضلا في الدين وجب الاخذ بقول الادين
وعلى هذا نص في الخلاصة وفي الحاوي القدسي افتوا
وترتيب الفتيا كترتيب الامامة في الديانة والعلم والورع
والزهد وحسن الخلق وحسن الوجه وغير ذلك من الصفات
الجميلة تتمة روي عن ابن مسعود رضي الله عنه انه
قال ان الذي يفتي كل ما يسال به لمجنون وكان ابو حنيفة رضي
الله عنه ربما لا يجيب عن مسيلة مسئلة فقال البول في المسجد
احسن من بعض الفتيا بس وقال الامام رضي الله عنه ايضا
لان يخطي الرجل عن اهم خير من ان يصيبه بغير فهم قال محمد
رحمه الله اذا كان صواب الرجل اكثر من خطايه يحل له ان
يفتي وقال ابو يوسف ومحمد لا يحل له ان يفتي حتى يعرف
احكام الكتاب والسنة والناسخ والمنسوخ واقاويل الصحابة
والمتشابه ووجوه الكلام وعن ابي يوسف وزفر وعامة
اصحابنا قالوا لا يحل لاحد ان يفتي بقولنا ما لم يعلم من اين
قلنا وان كان حافظا للاثار بالجواب على وجه الحكاية وان
كان غير حافظ لا يسعه القياس الا ان يعرف طرق المسايل ومدارك
القوم قال ابو بكر وان حفظ جميع كتب اصحابنا فلا بد
ان يتلمذ للفتوى حتى يهتدي اليه تتمة اعلم ان المسايل
المذكورة في الكتب لا تخلوا اما ان يكون ديانة وهي ما كان بين
الرجل وبين ربه واما ان يكون قضا وهي ما كان ظاهر الناس

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)